

٥٩/٣٥ - المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير المؤقت للأمين العام عن المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية^(٤٨)،

وإذ تشير إلى القرار ١١٠ (د - ٥) الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة المعقودة في مانيتا في الفترة من ٧ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩^(٤٧)،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن عقد النقل والمواصلات في إفريقيا، و١٩٣/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة للتعبيل بتنفيذ قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٠ (د - ٥) وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة،

وإذ تأسف لعدم تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرار ١٩٣/٣٤،

وإذ تدرك الصعوبات الخاصة التي تواجه زائير بسبب المشاكل التي تواجه تجارتها الخارجية من حيث النقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٣/٣٤ بشأن المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية^(٤٨)؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يواصل جهوده بهدف تمكين أجهزة الأمم المتحدة المعنية من توفير المساعدة التقنية اللازمة إلى حكومة زائير في أقرب وقت ممكن، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٦٠/٣٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج

(٤٨) A/35/512

العمل لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، و٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول واجباتها الاقتصادية، و٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

١ - تحيط علماً بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة ودورته العشرين^(٤٩) وعن دورته الحادية والعشرين^(٥٠)؛

٢ - تحيط علماً مع الارتياح باعتماد اتفاق إنشاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠^(٥١) والتبرعات المعقودة التي أعلنت بالفعل للحساب الثاني للصندوق، وتحت جميع الحكومات على أن تتم بسرعة الإجراءات اللازمة للتوقيع على الاتفاق أو التصديق عليه أو قبوله أو إقراره، لكي يدخل حيز النفاذ في أسرع وقت ممكن؛

٣ - تحيط علماً مع الارتياح أيضاً باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة للنقل الدولي المتعدد الوسائط للسلع في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٠^(٥٢) وتحت جميع الحكومات على توقيع الاتفاقية وعلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي تصبح أطرافاً متعاقدة فيها في أسرع وقت ممكن؛

٤ - ترحّب بقرار مجلس التجارة والتنمية ٢٢٢ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠^(٥٣) بشأن مشاكل الديون والتنمية للبلدان النامية، وتحت جميع البلدان المتقدمة النمو المتبرعة، التي لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة، لكي تنفذ تنفيذاً كاملاً وفورياً الفروع ألف من قرار المجلس ١٦٥ (د - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨^(٥٤)، على أن تفعل ذلك آخذة بعين الاعتبار الفقرة ٥ منه؛

٥ - تحيط علماً بتقرير فريق الخبراء الدولي الحكومي الرفيع المستوى المعني بتطور النظام النقدي الدولي^(٥٥) الذي اجتمع في جنيف من ٢٨ تموز/يوليه إلى ٥ آب/أغسطس ١٩٨٠ وتؤكد من جديد دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في المساهمة في الجهود الرامية إلى تطوير النظام النقدي الدولي وخاصة فيما يتعلق

(٤٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/35/15)، المجلد الأول.

(٥٠) المرجع نفسه، المجلد الثاني.

(٥١) TD/IPC/CF/CONF/24.

(٥٢) TD/MT/CONF/16.

(٥٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/35/15)، المجلد الثاني، المرفق الأول.

(٥٤) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/33/15)، المجلد الأول، الجزء الأول، المرفق الأول.

(٥٥) TD/B/823-TD/B/AC.32/2.

الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و٢٠٥/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ وغيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان الجزرية النامية.

وإذ لا يغيب عن بالها أن الحاجة تقتضي اتخاذ مزيد من الإجراءات المحددة لمساعدة البلدان الجزرية النامية في التغلب على المعوقات الرئيسية التي تواجهها في عملية تنميتها، ولا سيما تلك البلدان التي تعاني من معوقات ناجمة بصفة خاصة عن صغر حجمها ونأيها، وقبوض النقل والاتصالات، وبعد المسافات بينها وبين مراكز الأسواق، والأسواق الداخلية المحدودة جداً، ونقص الخبرة التسويقية، وقلة ما حبيت به من موارد، ونقص الموارد الطبيعية، والاعتماد الشديد على سلع أساسية قليلة لإمدادها بحاصلاتها من العملات الأجنبية، وقلة الموظفين الإداريين والأعباء المالية الثقيلة.

وإذ تضع في اعتبارها أهداف وغايات الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(٥٩).

١ - تلاحظ بقلق أنه لم يتم حتى الآن الاضطلاع إلا بعدد ضئيل جداً من المبادرات الهامة لتنفيذ الإجراءات المحددة المتوخاة في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) و١١١ (د - ٥) :

٢ - تناشد جميع الدول والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية أن تتخذ خطوات عاجلة وفعالة لتنفيذ إجراءات محددة لصالح البلدان الجزرية النامية كما هو متوخى في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) و١١١ (د - ٥) وكذلك القرارات الأخرى المتعلقة بهذا الموضوع :

٣ - تدعو المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى اتخاذ مزيد من التدابير عند اللزوم، لتعزيز قدرتها على الاستجابة بصورة فعالة للاحتياجات المحددة للبلدان الجزرية النامية في أثناء عقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث :

٤ - تقرر أن تضطلع في دورتها السابعة والثلاثين بدراسة استعراضية شاملة لتنفيذ التدابير التي يتخذها المجتمع الدولي لتلبية الاحتياجات المحددة للبلدان الجزرية النامية : على النحو المطلوب في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وغيرها من القرارات المتعلقة بهذا الموضوع.

الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

بتفاعل هذا النظام مع التجارة والتنمية العالميتين، وتحت البلدان التي لم تشترك في أعمال فريق الخبراء على الاشتراك في هذه الأعمال مستقبلاً :

٦ - تلاحظ مع القلق أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا لم يته في دورته الثالثة مهمته على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في القرار ١٩٥/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وتقرر عقد دورة رابعة للمؤتمر في الفترة من ٢٣ آذار/مارس إلى ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١ وتكرر مطالباتها لجميع الحكومات بإبداء الإرادة والمرونة السياسيتين الضرورييتين للوصول إلى اتفاق بشأن المسائل المتعلقة واتخاذ كل ما يلزم من قرارات لاعتماد مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا، مع وضع مصالح واهتمامات البلدان النامية في الاعتبار :

٧ - تلاحظ مع الارتياح اعتماد الاتفاق الدولي للمطاط الطبيعي، ١٩٧٩^(٥٦)، وتحت الحكومات التي وقعت على الاتفاق ولكن لم تنه بعد الإجراءات اللازمة للتصديق عليه أو قبوله أو إقراره، على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن، وتحت الحكومات التي لم توقع بعد على الاتفاق ولكنها ترغب في الانضمام إليه، على أن تفعل ذلك دون تأخير بعد دخوله حيز النفاذ مؤقتاً، وذلك لكي يدخل الاتفاق حيز النفاذ بصورة نهائية في وقت مبكر.

الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٦١/٣٥ - برنامج عمل لصالح البلدان الجزرية النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تكرر تأكيد برنامج الإجراءات المحددة لصالح البلدان الجزرية النامية المتوخى في قراري مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦^(٥٧) و١١١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩^(٥٨)،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥٦/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و١٨٥/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون

(٥٦) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.80.II.D.5.

(٥٧) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الرابعة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.II.D.10 والتصويب) الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥٨) المرجع نفسه، الدورة الخامسة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.79.II.D.14) الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥٩) انظر القرار ٥٦/٣٥، المرفق.